



جمهورية مصر العربية

وزارة المالية

الوزير

## منشور عام وزارة المالية

رقم ( ٣ ) لسنة ٢٠١٣

في إطار سياسة الحكومة التي تستهدف دفع عجلة النشاط الاقتصادي ورفع معدلات النمو لاستقرار واستدامة الوضع المالي للموازنة العامة للدولة فيما تستهدفه من مراعاة البعد الاجتماعي لتحسين أوضاع العاملين والمواطنين وكذا تلبية الاحتياجات الملحة والضرورية اللازمة لتسيير دولا العمل بمختلف الوحدات الإدارية .

ومن منطلق التعاون الوثيق بين وزارة المالية وجميع الوزارات والمصالح والهيئات فإنه يتعين بذل مزيد من الجهد لتعزيز موارد الدولة دون تحميل المواطنين بأعباء إضافية لمواجهة الإنفاق العام المتزايد فضلا عن ضرورة ترشيد الإنفاق دون الإخلال بمستوى أداء الأعمال أو الخدمات المؤداة وذلك لتحقيق الانضباط المالي والحفاظ على التوازن المخطط بالموازنة العامة للدولة ونسبة العجز المستهدفه .

وبمناسبة قرب انتهاء السنة المالية ٢٠١٢/٢٠١٣ فان وزارة المالية تهيب بجميع الوزارات والمصالح الحكومية و وحدات الإدارة المحلية والهيئات العامة وهيئات وشركات القطاع العام وقطاع الأعمال العام والأجهزة التي لها موازنات خاصة ضرورة مراعاة مايلي بكل دقة :-

(١) بذل أقصى جهد مستطاع لتحصيل جميع مستحقات الخزانة العامة من الموارد وفقا لما تم تقديره بالموازنة العامة للدولة مع الالتزام بإيداع هذه الإيرادات بالحسابات المختصة المفتوحة لدى البنك المركزي ضمن حساب الخزانة الموحد لضبط الأداء المالي وتحقيق الإدارة الفعالة للتدفقات النقدية للموازنة العامة للدولة وذلك التزاما لأحكام القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨١ بشأن المحاسبة الحكومية المعدل بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ٢٠٠٦ .

(٢) ضبط الإنفاق بما يكفل فاعليته دون الإخلال بمستوى الأداء والمتطلبات الأساسية، مع حظر إنفاق الباقي من الاعتمادات المدرجة بالموازنة لمجرد استنفادها وإنما لضرورة ملحة مع توفير ما يتبقى من اعتمادات والتأكيد على ضرورة الالتزام بتنفيذ الأحكام الواردة بقرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء رقم ٨٠٠ لسنة ٢٠١٢ ومنشور عام وزارة المالية رقم ( ٩ ) لسنة ٢٠١٢ بشأن ترشيد الإنفاق الحكومي وتشجيع الشراء من الإنتاج المحلي .



جمهورية مصر العربية

## وزارة المالية الوزير

(٣) على الهيئات الاقتصادية و وحدات القطاع العام و قطاع الأعمال العام الالتزام بتوريد فوائضها و حصة الدولة في أرباحها إلى الخزنة العامة و وفقا للمواعيد المحددة ، مع قيام هذه الهيئات و الوحدات بسداد جميع المتأخرات المستحقة عليها لوزارة المالية و بنك الاستثمار القومي قبل نهاية السنة المالية الحالية .

(٤) تحقيق الاستفادة الكاملة من المخزون السلمي و الرائد و مراعاة حظر الشراء من غير الإنتاج المحلي إلا في حالة الضرورة القصوى و في حالة عدم وجود الإنتاج المحلي و ذلك في حدود الاعتمادات المخصصة و بموافقة الوزير المختص ، مع مراعاة الاحتفاظ بالمخزون الاستراتيجي اللازم

(٥) على كافة الجهات الخاضعة لأحكام القانون رقم ١٣٩ لسنة ٢٠٠٦ بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨١ بشأن المحاسبة الحكومية سرعة نقل أرصدة حساباتها المفتوحة بالبنوك التجارية إلى حساب الخزنة الموحد بالبنك المركزي المصري إعمالا لأحكام ذلك القانون .

و على السادة مراقبي الحسابات و المديرين الماليين و ممثلي وزارة المالية بالجهات المختلفة - كلا فيما يخصه - الالتزام بتنفيذ أحكام هذا المنشور بكل دقة لتحقيق الرقابة المالية الفعالة و الانضباط المالي اللازم ، و يترتب على مخالفة القواعد المتقدمة مسئوليتهم القانونية .

وزير المالية

علم

" د/ نياض عبدالمنعم "

١ / ٢١ / ٢٠١٣

في : / / ٢٠١٣